اللواء التركي : رجال الأمن بالمرصاد لمن يمس أمن الوطن واستقراره

العدل : أحكام القصاص صدرت عن محكمة متخصصة في ظل ضمانات

الرياض -واس

أكد المتحدث الرسمي لوزارة الداخلية اللواء منصور التركي، أن جريمة الإرهاب إفسادٌ في الأرض، وأن تطبيق الأحكام الشرعية سيكون مصير مرتكبيها، مؤكدا أن وزارة الداخلية لن تتوانى عن ملاحقة مرتكبي هذه الجرائم .

جاء ذلك خلال المؤتمر الصحفي الذي عقده اللواء التركي، والمستشار والمتحدث الرسمي لوزارة العدل الشيخ منصور القفاري،أمس في نادي ضباط قوى الأمن بالرياض .

وشدد اللواء التركي على ضرورة الالتزام بالأنظمة المعمول بها في المملكة والتقيد بها ، مؤكدا أن رجال الأمن سيكونون بالمرصاد لمن يخالف هذه الأنظمة ، محذرًا شباب الوطن من الانسياق وراء من يستخدمهم لزعزعة أمن الوطن واستقراره .

ورفض اللواء التركي الجزم بأن تكون الأحكام القضائية المنفذة أمس هي الأخيرة، فيما يتعلق بمعاقبة الأشخاص الذين ثبت تورطهم في أعمال وجرائم إرهابية، لأنه لا يزال هناك أشخاص من المدانين بالتورط مع منظمات إرهابية، يخضعون للتحقيق حاليا، في حين ينتظر بعض المتهمين وصول ملفاتهم إلى القضاء، بينما لا زال بعضهم في مرحلة التقاضي، مؤكدا أن القضاء هو الوحيد القادر والمخول بتحديد ما إذا كانت الأحكام هي الأخيرة، لافتا النظر إلى أن وزارة الداخلية ستواصل تنفيذ الأحكام النهائية، المصدقة من المقام السامي، وفق ما يقرره القضاء الذي يعتمد على منهاج الشريعة الثابت.

وقلل من أهمية انتماء الأشخاص المتورطين في جرائم الإرهاب، لأي من التنظيمات الإرهابية، ولا يعني وزارة الداخلية انتسابه لتنظيم معين، بل بثبوت الجرم عليهم، مشددا على أن عقوبة القتل في حق أولئك، جاءت بناءً على حكم قضائي نهائي يقضي بثبوت ارتكابه جريمة إرهابية أو المشاركة فيها.

وعن آلية تنفيذ أحكام القتل، بين المتحدث الأمني لوزارة الداخلية أن تنفيذ أحكام القتل يختلف من منطقة لأخرى، ففي بعض المناطق يكون التنفيذ بالسيف، فيما يكون في مناطق من خلال الرمي بالرصاص، مشيرا إلى أن الأداتين معتمدتين في المملكة، ويخضع اختيار واحدة دون الأخرى على الجاهزية في كل موقع من مواقع التنفيذ، مفيدا أن أربعة مواقع تم التنفيذ فيها رميا بالرصاص، في حين كان السيف الأداة المنفذة للحكم في باقي المناطق. وشدد اللواء التركي على أن الأحكام نفذت كل على حدة، بحيث يجري تنفيذ حكم القتل في المحكوم بمعزل عن المحكوم الآخر، مبينا أن تنفيذ الحكم لم يحضره إلا ممثلي الجهات المعنية بتنفيذ الأحكام، المتمثلة في إمارة المنطقة، والمحكمة، وهيئة التحقيق والادعاء العام، وهيئة المعروف والنهي عن المنكر، بالإضافة إلى طبيب مختص.

وأشار المتحدث الرسمي لوزارة العدل الشيخ منصور القفاري، من جهته إلى أن جرائم الإرهاب تعدّ من الجرائم الخطيرة والمعقدة التي تتطلب المحاكمة فيها مزيد التدقيق والتحقيق، والبحث والكشف عن الأدلة والقرائن التي تعين المحكمة والقضاة للوصول إلى الحقائق وتحقيق العدالة، لكي لا يدان بريء ولا يفلت من العقوبة جان، مؤكدًا أن هذا المبدأ وإن كان مطلبًا لجميع المحاكمات، إلا أن الطبيعة الخاصة لهذا النوع من الجرائم، استلزمت إيجاد محكمة متخصصة لطبيعة هذه الجرائم وتعقيداتها، وانطلاقا من ذلك أنشأت السلطة القضائية في المملكة عددًا من المحاكم المتخصصة في هذه الجرائم .

وأبان أن هذه المحكمة المتخصصة تتولى النظر والفصل في الجرائم الإرهابية التي يقصد بها الإخلال بالنظام العام، أو زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة وتعريض وحدتها الوطنية للخطر، مشيرًا إلى أن المحكمة أنشأت وفقًا للقواعد النظامية المتبعة في إنشاء محاكم متخصصة، وذلك عملاً بمبدأ تخصيص الولاية القضائية الذي أقرته الشريعة الإسلامية وأخذت به الأنظمة القضائية، وذلك لضمان تحقيق العدالة في هذا النوع من الجرائم، وتوحيد الإجراءات المتبعة في هذه القضايا المعقدة والشائكة .

وقال القفاري : " إن المتهمين أمام هذه المحكمة، يتمتعون بجميع الضمانات القضائية، حيث حرصت المحكمة على عقد العديد من الجلسات العملية التي حضرها ذوو المجني عليهم وذوو الجناة إلى جانب ممثلي الصحافة ومندوبيها، إضافة إلى إعطاء الحق لكل من يعرض على المحاكم لإبداء دفاعه، وتقديم ما يريد تقديمه، ولذلك لا تقفل المحكمة باب المرافعة وتحجز القضية للحكم، إلا بعد أن يقرر أطراف الدعوة بأنهم استنفذوا دفاعاتهم كافة، كما أن للمتهم الحق في أن يستعين بمحام يدافع عنه أمام المحكمة" ، منوهًا بأن هذه المحكمة تعد من أوائل المحاكم التي طبّق فيها مبدأ المساعدة القضائية، حيث يستطيع المتهم غير القادر على توكيل محام للدفاع عنه بسبب ظروفه المادية، إلزام وزارة العدل والجهات القضائية بأن توكل عنه محاميا يختاره هو للترافع والدفاع عنه.

وأوضح المتحدث الرسمي لوزارة العدل، أن قضايا الإرهاب تعرض في المحكمة الابتدائية على ثلاثة قضاة، ثم بعد ذلك تنتقل إلى محكمة الاستئناف في دوائر خماسية من خمسة قضاة، ثم تنتقل إلى المحكمة العليا من دائرة قضائية مكوّنة من خمسة قضاة .

وأضاف القفاري : " أن المحكمة المتخصصة منذ إنشائها عام ١٤٢٤هـ، نظرت في (٢٢٢٥) إرهابية، لـ (٦,١٢٢) متهمًا، انتهت المحكمة من إصدار الأحكام في غالبية قضاياهم، فيما لا تزال المحكمة تنظر في (١٧٩) متهمًا يشكلون (٣٪) من عدد المتهمين الذين عرضوا على المحكمة " .

وحول الأحكام التي صدرت (أمس) بحق مرتكبي عدد من جرائم الإرهاب، أبان الشيخ القفاري، أن هذه الأحكام صدّرت من المحكمة الابتدائية وأيدت من المحاكم العليا ثم صدق عليها من المقام السامي، مشيرًا إلى أن عدد أحكام القتل التي صدرت من المحكمة بلغ (٥٥) حكمًا في الدرجة الابتدائية، منها أربعة أحكام لم يصادق عليها الاستئناف، فيما أيدت البقية.

كما أشار إلى أن المحكمة تولت دفع تكاليف المحامين الذي ترافعوا عن (٢٤٣٧) متهمًا، وكلت وزارة العدل من يترافع عنهم بناءً على طلبهم .

وفيما يختص بتنفيذ حد الحرابة والتعزير، أوضح الشيخ القفاري، أن الحد يكون منصوص عليه في الشريعة الإسلامية كعقوبة للفعل، فيما يأتي التعزيز كحد أعلى في العقوبة على الفعل، إذا احتفت به الملابسات وأمور تقتضي الوصول إلى هذا الحد من العقوبة .

وقال القفاري : " إن القضاء في المملكة موضوعي ولا يتعامل مع أشخاص أو أسماء، وإنما يتعامل مع أفعال وأركان مادية بعيدًا عن انتماء الشخص أو طائفته أو عرقه، ويتعامل مع هذه القضايا وفق ميزان قانوني وقضائي محض " ، مؤكدًا أن وقائع تشكل الجريمة متى ما اجتمعت وتحققت في المتهم، فإن الإدانة تثبت على المتهم بما يوقع عليه العقوبة الشرعية، ومنوهًا بأنه حسب الإحصائيات لم تصدر أحكاما بالقتل بحق النساء .

وأوضح المتحدث الرسمي لوزارة العدل، أن عددًا من القضايا التي رفعت أمام المحكمة، رفعت على مجموعة من الخلايا التي تضم (٨٣) شخصًا، ونسبت التهم للجميع بحسب ما حصل منهم، مشيرًا إلى أن المحكمة قد تبرئ بعضهم وقد تحكم لهم بالتعويض لقاء الضرر الذي وقع عليهم، ومفيدًا أن عدد الطلبات التي تقدمت للمحكمة بطلب تعويض لمن لم تثبت ضدهم إدانة ووقع عليهم الضرر (١٦٣) قضية، وتم الفصل في (٧١) قضية منها، فيما وصلت مبالغ التعويض التي حكمت بها الحكمة (١٥) مليون ريال .

وقال الشيخ القفاري : " إن سرعة التصديق على الأحكام في الفترة الأخيرة، يعود لها ما تحظي به المحكمة خاصة، ومحاكم المملكة عامة ، من دعم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود – حفظه الله –، لإعداد القضاة، حيث اتخذت وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء أنظمة إجرائية للمتابعة والتحقق من سرعة الإنجاز خاصة في القضايا الجنائية " ، مؤكدًا أن التدخل في قضاء المملكة غير مقبول، لأن القضاء في المملكة أمر سيادي، ويحق للدولة أن تطبق القوانين والشريعة التي تحكم إقليمها، ومشيرًا إلى أن أحكام القتل ليست مطلبًا لأي أحد، وإنما هي عقوبة متى ما تحققت أركانها ستطبق، وسيقضي القضاء بها، ولذلك تخضع هذه الأحكام للكثير من التمحيص والتدقيق والبحث والتحري، حتى تصل المحكمة إلى القناعة التامة بنسبة الأفعال إلى المتهمين، وبالتالي تصدر الحكم فيها وتنفذها .

كلمة البلاد

عانت المملكة العربية السعودية من الإرهاب وشروره وتعرضت لأول عملية إجرامية عام ١٩٩١م بإطلاق النار على أمريكيين في جدة ومنذ ذلك الوقت توالت الجرائم الإرهابية وأفلحت المملكة في التصدي لها ومحاربتها والقبض على كثير من عناصر الفئة الضالة حتى كان يوم أمس حيثٍ تم تنفيذ حد القصاص في ٤٧ عنصرا إرهابيا.

وكما جاء في بيان وزارة الداخلية فإن هذه الفئة الضالة انتهكت الحرمات واستهدفت زعزعة الأمن واعتناق المنهج التكفيري المشتمل على عقائد الخوارج، المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة؛ ونشره بأساليب مضللة، والترويج له بوسائل متنوعة، والانتماء لتنظيمات إرهابية، وتنفيذ مخططاتهم الإجرامية.

كما استهدفت تلك العناصر الارهابية مقار الأجهزة الأمنية والعسكرية وضرب الاقتصاد الوطني، والإضرار بمكانة المملكة وعلاقاتها ومصالحها مع الدول الشقيقة والصديقة ، وقد أسفر التحقيق مع الجناة المذكورين عن توجيه الاتهام لهم بارتكابهم لتلك الجرائم، وإدانتهم بالمسؤولية عنها، وصدرت بحقهم صكوك شرعية من القضاء، تتضمن ثبوت ما نسب إليهم شرعا.

إن المملكة والقضاء يدينان الإرهاب وأنه من الفساد في الأرض والجهات الأمنية لن تتوانى في ملاحقة الإرهابيين حفاظا على أمن واستقرار بلادنا الغالية.

المجلس الأعلى للقضاء :الأحكام القضائية حكم فيها ١٣ قاضيا

الرياض - واس

قال معالي الأمين العام المتحدث الرسمي للمجلس الأعلى للقضاء الشيخ سلمان بن محمد النشوان : " شرع الله عز وجل القصاص والقتل تعزيرا لمن يهدد الضروريات الخمس التي جاءت الشريعة الحنيفية بمراعاتها والمحافظة عليها ومنها النفس المعصومة التي حرم الله الإعتداء عليها بأي نوع من الإعتداء إلا بالحق قال جل وعلا (وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا) وَالآيات والأَحَادِيث في تحريم القتل والتحذير منه كثيرة جدا فمن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء)، وفي حديث آخر: (لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم)، وفي الحديث الآخر: (لو اجتمع أهل السموات والأرض على قتل رجل مسلم لأكبهم الله في النار).

وأضاف معاليه في تعليق لأمانة المجلس الأعلى للقضاء على تنفيذ الأحكام الشرعية التي صدرت اليوم بحق ٤٧ شخصا من الفئة الضالة :" إن النبي صلى الله عليه وسلم حذرنا ممن يقتحم علينا وحدتنا ويريد أن يشق عصا الجماعة ففي حديث عرفجة رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (من أتاكم ، و أمركم جميع ، على رجل واحد ، يريد أن يشق عصاكم ، أو يفرق جماعتكم ، فاقتلوه)، وفي رواية (كائنا من كان) .

ولفت إلى أن قضاياهم التي استغرق بعضها أكثر من عشر سنوات بجميع مراحل ودرجات التقاضي ابتداءً من القضاء المشترك الثلاثي ثم خمسة قضاة في محكمة الاستئناف ثم خمسة قضاة في المحكمة العليا أي حكم في قضاياهم ١٣ قاضيا . ومكنوا جميعهم من الاعتراض على الأحكام وفق ما يقضي به النظام .

المملكة عانت من الإرهاب .. وهي سباقة في مكافحته

الرياض - واس

أكدت المملكة العربية السعودية رفضها الشديد وإدانتها وشجبها للإرهاب بكافة أشكاله وصوره وأيًا كان مصدره وأهدافه من خلال تعاونها وانضمامها وإسهامها بفعالية في الجهود الدولية والثنائية المبذولة ضد الإرهاب وتمويله والتزامها وتنفيذها للقرارات الدولية الصادرة عن مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة الإرهاب.

وجسد بيان وزارة الداخلية، الذي صدر أمس بإقامة الحدود على ٤٧ من الجناة، مثالا حيًا على حزم المملكة وإقدامها في كبح جماح الإرهاب وهدم أهدافه وتجفيف مصادره، حيث ارتكب الجناة جرائم عدة تنوعت بين اعتناق المنهج التكفيري المشتمل على عقائد الخوارج، المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة؛ ونشره بأساليب مضللة، والترويج له بوسائل متنوعة، والانتماء لتنظيمات إرهابية، وتنفيذ مخططاتهم الإجرامية، من خلال تفجير "مجمع الحمراء السكني" ، وتفجير "مجمع فينيل السكني" ، وتفجير "مجمع أشبيلية السكني" ؛ شرقي مدينة الرياض بتاريخ ١١ / ٣ / ١٤٢٤هـ ؛ واقتحام مجمع "الشركة العربية للاستثمارات البترولية (أي بي كورب)" ، و"شركة (بترولیوم سنتر)" ، و مجمع الواحة السكني" بمحافظة الخبر بالمنطقة الشرقية بتاريخ ١١ / ٤ / ١٤٢٥هـ ؛ باستخدام القنابل اليدوية، والأسلحة النارية المختلفة، وقتل وإصابة العديد من المواطنين ورجال الأمن، والعديد من المقيمين، والتمثيل بجثثهم، والشروع في استهداف عدد من المجمعات السكنية في أنحاء المملكة بالتفجير، وفي تسميم المياه العامة، وخطف عدد من المقيمين بهدف قتلهم والتمثيل بجثثهم، وتصنيع المتفجرات وتهريبها إلى المملكة، وحيازة أسلحة وقنابل مصنعة محليا ومستوردة، وحيازة مواد متفجرة ذات قدرة تدميرية عالية وشديدة، وحيازة قذائف وصواريخ متنوعة.

كما استهدف عدد آخر من الجناة مقارّ الأجهزة الأمنية والعسكرية، من خلال: تفجير "مبنى الإدارة العامة للمرور" بمدينة الرياض بتاريخ ٢ / ٣ / ١٤٢٥هـ ، والتفجيرين اللذين استهدفا مقرّ "وزارة الداخلية" ، ومقرّ "قوات الطوارئ" بتاريخ ١٧ / ١١ / ١٤٢٥هـ ، مما أدى إلى استشهاد عدد من رجال الأمن والمواطنين ، والشروع في استهداف "قاعدة الملك خالد الجوية" بمحافظة خميس مشيط، والشروع في استهداف "قاعدة الأمير سلطان الجوية" بمحافظة الخرج، والشروع في استهداف "المطار المدني" بمحافظة عرعر، والشروع في العديد من عمليات الخطف والقتل لرجال الأمن، والتحريض على مواجهة رجال الأمن بالسلاح، وإطلاق النار، وإلقاء قنابل المولوتوف عليهم أثناء تأديتهم لواجباتهم في حفظ أمن المجتمع، وحماية مصالحه؛ مع دعم وتشجيع أعمال التخريب المسلح في الطرقات والأماكن العامة.

وسعى عدد منهم لضرب الاقتصاد الوطني، والإضرار بمكانة المملكة وعلاقاتها ومصالحها مع الدول الشقيقة والصديقة، من خلال اقتحام "القنصلية الأمريكية" في محافظة جدة بتاريخ ٢٤ / ١٠ / ١٤٢٥هـ ، مما أدى إلى استشهاد أربعة من رجال الأمن ، واستهداف "مصفاة بقيق" بمحافظة بقيق بتاريخ ٢٥ / ١ / ١٤٢٧هـ ونجم عنه استشهاد رجليّ أمن، والشروع في استهداف عدد من السفارات والقنصليات الأجنبية، والشروع في تفجير "شركة أرامكو السعودية" وعدد من المنشآت النفطية، وتنفيذ عدد من عمليات السطو المسلح على مصارف ومحال تجارية، وجرائم نصب واحتيال، نتج عنها: جمع أموال بمبالغ ضخمة وتوظيفها داخليًا وخارجيا لغسلها، ولتمويل الإرهاب والعمليات الإرهابية، والدعوة لإشاعة الفوضى والتحريض على أعمال العنف والتخريب، وإثارة الفتنة وإذكائها، وإيغال الصدور بالكذب والبهتان، والتلبيس على الناس، وتشجيع الأعمال الإرهابية في دولة شقيقة، وتأييدها علنا، والتحريض عليها مع إثارة الشغب والفوضى، والإخلال بالنظام العام.

وقد أكدت الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء أن تنفيذ الأحكام القضائية –حدًا وتعزيرًا –الصادرة بحق من ثبتت عليهم شرعًا الجرائم المنسوبة إليهم وفق ما ورد في بيان وزارة الداخلية الصادر اليوم، هذه الأحكام القضائية المكتسبة للصفة القطعية بتدقيقها عبر درجات التقاضي الثلاث التي تحتاط للمتهم ،وتكفل حقوقه ،وتتوخى العدالة ؛هو إنفاذ لما قررته الشريعة الغراء ،وتحقيق لمقصد من مقاصدها العظيمة ،التي جاءت بحفظ نظام الأمة ،الذي لا يمكن إلا بسدّ ثلمات الهرج ،والفتن ،والعدوان ،وأن ذلك لا يكون واقعًا موقعه إلا إذا تولته الشريعة ،ونفذته الحكومة .

والمملكة رائدة في مجال مكافحة الإرهاب حيث أسهمت بفعالية في اللقاءات الإقليمية والدولية التي تبحث موضوع مكافحة الإرهاب وتجريم الأعمال الإرهابية أو دعمها وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية التي تطبقها المملكة واعتبارها ضمن جرائم الحرابة التي تخضع لأشد العقوبات، إلى جانب تعزيز وتطوير المملكة للأنظمة واللوائح ذات العلاقة بمكافحة الإرهاب والجرائم الإرهابية وتحديث وتطوير أجهزة الأمن وجميع الأجهزة الأخرى المعنية بمكافحة الإرهاب.

ووقفت المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية – حفظهما الله – موقفًا حازمًا وصارمًا ضد الإرهاب بكل أشكاله وصوره على الصعيدين المحلي والدولي.

والمملكة بوصفها جزء من العالم فقد عانت من أعمال العنف والإرهاب الذي أصبح ظاهرة عالمية تعددت أساليبه ومسالكه وطال العديد من دول العالم كونه آفة خطيرة لا وطن ولا دين له ولا يعرف جنسًا ولازمنًا ولا مكانًا، ومن هذا المنطلق تصدت لأعمال العنف والإرهاب على المستويين المحلي والدولي فحاربته محليًا وشجبته وأدانته عالميًا وأثبتت للعالم أجمع جديّة مطلقة، وحزمًا وصرامة في مواجهة العمليات الإرهابية، وليس أدل على ذلك من النجاحات الأمنية المتلاحقة للقضاء على فلول المفسدين في الأرض الخارجين عن الصف، المفارقين للجماعة، إلى جانب أنها جندت جميع أجهزتها لحماية المجتمع من خطرهم وشرهم ومن ذلك القضاء على أعداد كبيرة من العناصر الإرهابية في مختلف مناطق المملكة.

وكانت المملكة أول دولة توقع على معاهدة مكافحة الإرهاب الدولي بمنظمة المؤتمر الإسلامي في شهر صفر لعام ١٤٢١هـ الموافق شهر مايو عام ٢٠٠٠م. كما كانت سبّاقة في حث المجتمع الدولي على التصدي للإرهاب ووقفت مع جميع الدول المحبة للسلام في محاربته والعمل على القضاء عليه واستئصاله من جذوره ودعت المجتمع الدولي إلى تبني عمل شامل في إطار الشرعية الدولية يكفل القضاء على الارهاب ويصون حياة الأبرياء ويحفظ للدول سيادتها وأمنها واستقرارها.

وتوجت هذه المساعي باستضافة المملكة العربية السعودية للمؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب في مدينة الرياض في ٢٥ ذي الحجة ١٤٢٥هـ الموافق للخامس من فبراير لعام ٢٠٠٥م بمشاركة أكثر من ٥٠ دولة عربية وإسلامية وأجنبية إلى جانب عدد من المنظمات الدولية والإقليمية والعربية.

وبات الإرهاب داءً تداعت له الكثير من الدول الإسلامية والصديقة وضج مضاجع أركانها وأرهب مواطنيها، مما أوجب تحركا موحدًا لمواجهته والقضاء عليه ، ومن ذلك المبدأ ، أعلن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع عن تشكيل تحالف إسلامي لمحاربة الإرهاب قائلاً " إن تشكيله جاء حرصًا من العالم الإسلامي لمحاربة هذا الداء، ولكي يكون شريكا للعالم كمجموعة دول في محاربة هذا الداء" .

وقال سمو ولي ولي العهد : إن التحالف يضم مجموعة من الدول الإسلامية التي تشكل أغلبية العالم الإسلامي ، وهذا يأتي من حرص العالم الإسلامي لمحاربة هذا الداء الذي تضرر منه العالم الإسلامي أولا قبل المجتمع الدولي ككل.

وأوضح سموه أنه سيتم إنشاء غرفة عمليات للتحالف في الرياض لتنسيق ودعم الجهود لمحاربة الإرهاب في جميع أقطار وأنحاء العالم الإسلامي، مبينًا أن كل دولة ستسهم بحسب قدراتها.

إعلان للمرة الأولى

تعلن الإدارة العامة لشئون الزراعة بمنطقة جازان

عن حاجتها إلى استئجار مبنى بمحافظة العارضة ليكون مقراً لفرع الزراعة بمحافظة العارضة على أن يتوفر بالمبنى الشروط التالية:

١- أن يكون المبنى من الطراز الحديث من الاسمنت المسلح ولا يقع بمجرى سيول وتتوفر به الكهرباء وهاتف به خدمات (DSL) وخزانات مياه أرضية وعلوية، و لا يقل عدد الغرف عن عشر غرف لا تقل مساحة الغرفة عن ٤×٥ ودورات مياه مع منافعها وتكون كافية.

٢- أن يقع المبنى على شارع رئيسي يتوفر حوله أماكن للوقوف.

٣- أن يتوفر بالمبنى ملاحق منفصلة عنه لا تقل عن أربع غرف لاستخدامها لأغراض تخزين بعض المواد والمعدات الخاصة بأعمال الفرع وغرفة بمنافعها للحراسات الأمنية.

٤- أن يتوفر بالمبنى فناء واسع لا تقل مساحته عن ٤٠٠م٢ تنشأ به ما لا يقل عن أربع مظلات للسيارات وسور بارتفاع مناسب مع توفر حفرتين لصيانة السيارات بالموقع.

٥- أن يكون المبنى مملوك بموجب صك ترفق صورة منه مع عرض الأجرة لمن يتقدم.

٦- أن يلتزم صاحب الدار الذي يقع عليه الاختيار بتنفيذ أي إضافات أو منشآت أو تعديلات مع إحضار خطاب من البلدية يفيد بعدم تعرض المبنى الذي وقع عليه الاختيار لمشروع من مشاريعها وإفادة بعدم تضرر المجاورين للمبنى من تواجد الجهاز الإداري مع إرفاق موافقتهم على سكنى الفرع بجانبهم.

٧- تخضع الدور المقدمة للتأجير لأعمال المقارنة الحكومية بنقاط المفاضلة لاختيار الأنسب.

٨- مدة العقد سنوية.

٩- على الراغبين في التأجير الذين تتوفر بدورهم الشروط الموضحة التقدم بعروضهم باسم مدير عام الزراعة بجازان أو مدير فرع الزراعة بمحافظة العارضة خلال شهر من تاريخ / /١٤٣٧هـ.

وبالله التوفيق،،،

تعلن وزارة المياه والكهرباء - إدارة المناقصات والمشتريات

عن تمديد إعلان المنافسة التالية:

- رقم المنافسة : ٤٧٥/١٤٣٦/١٤٣٧ - اسم المنافسة ووصفها وغرضها: تمديد فترة العروض لمنافسة/مشروع إيصال الطاقة الكهربائية العمومية لمشروع تنقية ونقل مياه متكون الوجيد بمركز ظلما لامداد نجران ومنطقة شرق عسير بالمياه – إنشاء المحطة الفرعية (١٣٢/٣٣ك.ف) بيدمة بمنطقة نجران. – قيمة وثائق المنافسة: (٢٠٠٠٠) فقط عشرون ألف ريال لاغير.
- مكان بيع العروض وتقديمها: إدارة المناقصات والمشتريات بمبنى وزارة المياه والكهرباء.
- آخر موعد لتقديم العروض: نهاية دوام يوم الأربعاء الموافق ١٧/٤/١٤٣٧هـ حسب تقويم أم القرى. – موعد فتح المظاريف : تمام الساعة الحادية عشرة صباحا من يوم الخميس الموافق ١٨/٤/١٤٣٧هـ حسب تقويم أم القرى.
- مجال التصنيف: الأعمال الكهربائية.

تعلن المديرية العامة للشئون الصحية بمحافظة بيشة

عن طرح المنافسة الآتية:

إسم الجهة المعلنة	إسم المنافسة	رقم المناقصة	قيمة المناقصة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إدارة المشتريات (الشئون الصحية ببيشة)	التغذية المطهية لمستشفى وادي ترج العام ومستشفى تباله العام	٤٣٧/١	٤٠٠٠ ريال بشيك مصدق لمؤسسة النقد	يوم الاثنين ١٤٣٧/٥/٦هـ الساعة العاشرة صباحاً	يوم الاثنين ١٤٣٧/٥/٦هـ الساعة العاشرة صباحاً بإدارة المشتريات

الشركة البحرية السعودية - جدة

Saudi Maritime Company
Jeddah
AGENT FOR GLOVIS
HYUNDAI GLOVIS CO. LTD.

تعلن عن وصول البواخر الموضحة أدناه إلى ميناء جدة الإسلامي

م	إسم الباخرة	رقم الرحلة	تاريخ الوصول
١	جلوفيس كريستال GLOVIS CRYSTAL	٠٠٦ 006	١٤٣٧/٠٣/٢٤هـ - ٢٠١٦/٠١/٠٤م 04/01/2016 - 24/03/1437h

تقبل شحن الحاويات إلى شرق اسيا

يرجى من السادة أصحاب البضائع الحضور إلى العنوان المذكور أدناه لاستلام أذونات التسليم بعد تقديم بوالص الشحن الأصلية مصدقة لصالحهم حسب الأصول أو ضمان بنكي ولمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بالوكلاء

الشركة البحرية السعودية ص.ب ٢٠٧١٦ جدة ٢١٤٦٥ – برج كابتن البراك
جدة – ت: ٠١٢/٦٠٣٨٠٠٠ تحويلة ٢١١٩ فاكس ٠١٢/٦٠٣٨٠٢٢
E-mail:ops@saudi-maritime.com/cust.srvs@saudi-maritime.com

إعلان للمرة العاشرة

تعلن الإدارة العامة لشئون الزراعة بمنطقة جازان

عن حاجتها إلى استئجار مبنى بمحافظة بيش ليكون مقراً لفرع الزراعة بمحافظة بيش على أن يتوفر بالمبنى الشروط التالية:

١- أن يكون المبنى من الطراز الحديث من الاسمنت المسلح ولا يقع بمجرى سيول وتتوفر به الكهرباء وهاتف به خدمات (DSL) وخزانات مياه أرضية وعلوية، و لا يقل عدد الغرف عن عشر غرف لا تقل مساحة الغرفة عن ٤×٥ ودورات مياه مع منافعها وتكون كافية.

٢- أن يقع المبنى على شارع رئيسي يتوفر حوله أماكن للوقوف.

٣- أن يتوفر بالمبنى ملاحق منفصلة عنه لا تقل عن أربع غرف لاستخدامها لأغراض تخزين بعض المواد والمعدات الخاصة بأعمال الفرع وغرفة بمنافعها للحراسات الأمنية.

٤- أن يتوفر بالمبنى فناء واسع لا تقل مساحته عن ٤٠٠م٢ تنشأ به ما لا يقل عن أربع مظلات للسيارات وسور بارتفاع مناسب مع توفر حفرتين لصيانة السيارات بالموقع.

٥- أن يكون المبنى مملوك بموجب صك ترفق صورة منه مع عرض الأجرة لمن يتقدم.

٦- أن يلتزم صاحب الدار الذي يقع عليه الاختيار بتنفيذ أي إضافات أو منشآت أو تعديلات مع إحضار خطاب من البلدية يفيد بعدم تعرض المبنى الذي وقع عليه الاختيار لمشروع من مشاريعها وإفادة بعدم تضرر المجاورين للمبنى من تواجد الجهاز الإداري مع إرفاق موافقتهم على سكنى الفرع بجانبهم.

٧- تخضع الدور المقدمة للتأجير لأعمال المقارنة الحكومية بنقاط المفاضلة لاختيار الأنسب.

٨- مدة العقد سنوية.

٩- على الراغبين في التأجير الذين تتوفر بدورهم الشروط الموضحة التقدم بعروضهم باسم مدير عام الزراعة بجازان أو مدير فرع الزراعة بمحافظة بيش خلال شهر من تاريخ / /١٤٣٧هـ.

وبالله التوفيق،،،

إعلان للمرة الأولى

تعلن الإدارة العامة لشئون الزراعة بمنطقة جازان

عن حاجتها إلى استئجار مبنى بمحافظة الحرث ليكون مقراً لفرع الوحدة البيطرية بمحافظة الحرث على أن يتوفر بالمبنى الشروط التالية:

١- أن يكون المبنى من الطراز الحديث من الاسمنت المسلح ولا يقع بمجرى سيول وتتوفر به الكهرباء وهاتف به خدمات (DSL) وخزانات مياه أرضية وعلوية، و لا يقل عدد الغرف عن عشر غرف لا تقل مساحة الغرفة عن ٤×٥ ودورات مياه مع منافعها وتكون كافية.

٢- أن يقع المبنى على شارع رئيسي يتوفر حوله أماكن للوقوف.

٣- أن يتوفر بالمبنى ملاحق منفصلة عنه لا تقل عن أربع غرف لاستخدامها لأغراض تخزين بعض المواد والمعدات الخاصة بأعمال الفرع وغرفة بمنافعها للحراسات الأمنية.

٤- أن يتوفر بالمبنى فناء واسع لا تقل مساحته عن ٤٠٠م٢ تنشأ به ما لا يقل عن أربع مظلات للسيارات وسور بارتفاع مناسب مع توفر حفرتين لصيانة السيارات بالموقع.

٥- أن يكون المبنى مملوك بموجب صك ترفق صورة منه مع عرض الأجرة لمن يتقدم.

٦- أن يلتزم صاحب الدار الذي يقع عليه الاختيار بتنفيذ أي إضافات أو منشآت أو تعديلات مع إحضار خطاب من البلدية يفيد بعدم تعرض المبنى الذي وقع عليه الاختيار لمشروع من مشاريعها وإفادة بعدم تضرر المجاورين للمبنى من تواجد الجهاز الإداري مع إرفاق موافقتهم على سكنى الفرع بجانبهم.

٧- تخضع الدور المقدمة للتأجير لأعمال المقارنة الحكومية بنقاط المفاضلة لاختيار الأنسب.

٨- مدة العقد سنوية.

٩- على الراغبين في التأجير الذين تتوفر بدورهم الشروط الموضحة التقدم بعروضهم باسم مدير عام الزراعة بجازان أو مدير فرع الزراعة بمحافظة الحرث خلال شهر من تاريخ / /١٤٣٧هـ.

وبالله التوفيق،،،